

**باب: استلام الحجر الأسود وتقبيله في كل شوط إن  
أمكن ، والإشارة إليه ، والسجود عليه والتزامه**

- ٢٠٩٦ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ يُحِبُّ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ» (١).
- ٢٠٩٧ - وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَسْتَلِمُ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكَتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَفْعَلُهُ» (٢).

=به.

- قُلْتُ:** حميد هو: ابن قيس المكي الأعرج، أبو صفوان القارئ، ليس به بأس.
- وَأَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٩٨) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَاسِينَ، عَنْ آدَمَ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: مَسَّحُهَا يَأْكُلُ الدُّنُوبَ كَمَا تَأْكُلُ النَّارُ الْحَطَبَ.
- قُلْتُ:** إسناده ضَعِيفٌ، يَاسِينَ هُوَ: ابْنُ مُعَاذِ الزِّيَاتِ، ضَعَفَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو زُرْعَةَ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَيْسَ بِقَوِيٍّ، مَنْكَرُ الْحَدِيثِ. «الجرح والتعديل» (٩/ ٣١٢ - ٣١٣)، وآدم هو: ابن سليمان الْفَرَشِيُّ الْكُوفِيُّ، صدوق.
- (١) **صحيح، تقدم تخريجه:** قال النَّوَوِيُّ فِي «شرح مسلم» (٨/ ٣٩٠): فِيهِ اسْتِحْبَابُ اسْتِلَامِ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ فِي ابْتِدَاءِ الطَّوَافِ، وَهُوَ سَنَةٌ مِنْ سِنَنِ الطَّوَافِ بِإِخْلَافٍ.
- وقال ابن هُبَيْرَةَ: وَأَجْمَعُوا عَلَى أَنْ اسْتِلَامَ الْحَجْرِ الْأَسْوَدِ مَسْنُونٌ. «الإفصاح» (١/ ٢٨٧)، و«مراتب الإجماع» (ص ٤٤).
- (٢) **صحيح:** أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٠٦ - ١٦١١)، وَمُسْلِمٌ (١٢٦٨) (٢٤٦)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٥٣)، وَأَحْمَدُ (٣/ ٢ - ٣٣ - ٤٠ - ٥٧ - ٥٩ - ١٠٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/ ١ - ٣٥١)، وَالْخَطِيبُ فِي «تاريخ بغداد» (١٠/ ٦٦)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي «إتحاف المهرة» (٣/ ٢٣٩)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥/ ٧٦)، وَالنَّسَائِيُّ (٥/ ٢٣٢)، وَالدَّرِمِيُّ (١٨٣٨)، وَالفَاكِهِيُّ فِي «أخبار مكة» (٨٢ - ٨٣ - ١٠٤)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٨٩٠٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي «إتحاف المهرة» (٣/ ٢٣٩)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التحقيق» (١٥٤٩)، وَابْنُ حَبَانَ =

٢٠٩٨ - وَعَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ، وَيَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحْجَنٍ مَعَهُ، وَيُقَبِّلُ الْمَحْجَنَ» (١).

= (٣٨٢٤)، وغيرهم.

قال النووي في «شرح مسلم» (٨ / ٣٩٦): فِيهِ اسْتِحْبَابُ تَقْبِيلِ الْيَدِ بَعْدَ اسْتِئْثَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ إِذَا عَجَزَ عَنِ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مَحْمُولٌ عَلَى مَنْ عَجَزَ عَنِ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ وَإِلَّا فَالْقَادِرُ يُقَبِّلُ الْحَجَرَ وَلَا يَقْتَصِرُ فِي الْيَدِ عَلَى الْاسْتِئْثَامِ بِهَا، وَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ اسْتِحْبَابِ تَقْبِيلِ الْيَدِ بَعْدَ الْاسْتِئْثَامِ لِلْعَاجِزِ هُوَ مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ - التَّابِعِيُّ الْمَشْهُورُ: لَا يُسْتَحَبُّ التَّقْبِيلُ وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ فِي أَحَدِ قَوْلَيْهِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وانظر «المجموع» (٨ / ٥٧)، و«مواهب الجليل» (٣ / ١٠٨)، و«فتح الباري» (٣ / ٥٥٥).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ (١٢٧٥)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٧٩)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٩٤٩)، وَأَحْمَدُ (٥ / ٤٥٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ١٤٤)، وَالْبَزَارُ (٢٧٨٤)، وَالْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٤٥٦)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٦٤)، وَأَبُو يَعْلَى (٩٠٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٨٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ كَمَا فِي «إِتْحَافِ الْمَهْرَةِ» (٦ / ٤١١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥ / ١٠٠ - ١٠١)، وَالبغويُّ فِي «شرح السنة» (١٩٠٨)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ (٢ / ٧٨٠)، وَابْنُ عَدِيِّ فِي «الكمال» (٢ / ٩٥)، وَابْنُ أَبِي خَيْثَمَةَ فِي «تاريخه» (٢ / ١٣١ / مخطوط)، وَأَبُو زُرْعَةَ الدَّمَشَقِيِّ فِي «تاريخه» (١٥٥٨)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تاريخه» (٢٦ / ١١٥ - ١١٦)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «معرفة الصحابة» (٥١٩٨)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التحقيق» (١٥٤٨)، وَالمزني فِي «تهذيب الكمال» (٢٨ / ٢٦٦)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرَفٍ عَنْ مَعْرُوفِ بْنِ خَرَّبُودَ الْمَكِّيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الطُّفَيْلِ بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن من أجل معروف المكي، وهو ابن خربوذ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ (٢٧٧٩) مِنْ طَرِيقِ شَيْبَانَ النَّحْوِيِّ، عَنْ جَابِرِ الْجَعْفِيِّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ.

قُلْتُ: وجابر الجعفي، ضعيف.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٨٢) مِنْ طَرِيقِ حَفْصِ بْنِ عَمْرِو الْعَدْرِيِّ، وَالْبَيْهَقِيُّ (٥ / ١٠١) مِنْ طَرِيقِ يَزِيدِ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ يَزِيدِ بْنِ مُلَيْكٍ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، بِهِ، زَادَ حَفْصُ بْنُ عَمْرِو فِيهِ: وَيُقَبِّلُ طَرَفَ الْمَحْجَنِ.

قُلْتُ: وحفص ضعيف، وي زيد بن مليك ليس بالمشهور.

وفي الباب عن جابر بن عبد الله، عند البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٧٦) من طريق =

٢٠٩٩ - وَعَنْ عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: «إِنِّي أَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ» (١).

=عمر بن قيس المكي، عن عطاء، عن جابر، وقال البيهقي بإثره: عمر بن قيس المكي، ضعيف.

قال النَّوَوِيُّ في «شرح مسلم» (٨ / ٣٩٩): فِيهِ دَلِيلٌ عَلَى اسْتِحَابِ اسْتِلَامِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَأَنَّهُ إِذَا عَجَزَ عَنِ اسْتِلَامِهِ بِيَدِهِ بَانَ كَانَ رَاكِبًا أَوْ غَيْرَهُ اسْتَلَمَهُ بَعْضًا وَنَحْوَهَا ثُمَّ قَبَّلَ مَا اسْتَلَمَ بِهِ، وَهَذَا مَذْهَبُنَا.

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٥٩٧ - ١٦٠٥ - ١٦١٠)، وَمُسْلِمٌ (١٢٧٠، ١٢٧١)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٧٣ - ١٨٨٧)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «الْكَبْرَى» (٣٩١٨ - ٣٩٢٢)، وَفِي «الْمَجْتَبَى» (٥ / ٢٢٦ - ٢٢٧)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٦٠)، وَابْنُ مَاجَهَ (٢٩٤٣ - ٢٩٥٢)، وَأَحْمَدُ (١ / ١٦ - ٢١ - ٢٦ - ٣٤ - ٣٥ - ٣٩ - ٤٥ - ٤٦ - ٥١ - ٥٣ - ٥٤)، وَمَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأَ» (١ / ٢٩٦)، وَالطَّيَالِسِيُّ (٣٤ - ٥٠)، وَالْحُمَيْدِيُّ (٩)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٩٠٣٣ - ٩٠٣٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٥ / ٤٤٩)، وَالدَّارِمِيُّ (١٨٦٤ - ١٨٦٥)، وَأَبُو عَوَانَةَ (٢ / ٣٦٠ - ٣٦٣)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧١١)، وَابْنُ حَبَانَ (٣٨٢١ - ٣٨٢٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٢٧١١)، وَابْنُ يَعْلَى (١٨٩ - ٢١٧ - ٢١٨ - ٢٢١)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٥٢)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٢١٥٢)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الشَّامِيِّينَ» (١٥٦٧)، وَفِي «الْأَوْسَطِ» (٢٠١٩ - ٥٠٤٦ - ٥٠٤٧ - ٧٢٣١)، وَفِي «الصَّغِيرِ» (١٦٤)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمَعْجَمِ» (٣٦٧ - ٣٦٨)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٥٤ - ٥٧)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ٣٢٩ - ٣٣٠)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «مُسْتَخْرَجِهِ» (٢٩٢٩ - ٢٩٣٤)، وَفِي «تَارِيخِ أَصْبَهَانَ» (١ / ١٤٥)، وَفِي «الْحَلِيَّةِ» (٨ / ٣٢٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكَبْرَى» (٥ / ٧٤)، وَفِي «الصَّغِيرِ» (٢ / ١٧٤) رَقْمَ (١٦٢٥)، وَفِي «الشَّعْبِ» (٤٠٣٨ - ٤٠٤٠)، وَفِي «الْمَعْرِفَةِ» (٧ / ٢٠٤)، وَابْنُ شَاهِينَ فِي «التَّرْغِيبِ» (٣٣٤)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» (٢٢ / ٢٥٦ - ٢٥٧)، وَالْحَطِيبُ فِي «الْفَقِيهِ وَالْمُتَفَقِّهِ» (٣٤٧)، وَابْنُ الْبَغَوِيِّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٩٠٥)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢ / ١١٥)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرُقِ عَنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وانظر «العلل» (٢ / ١٣)، و«التتبع» (ص ٢٥٦ - ٢٥٧) كلاهما للدَّارِ قُطْنِيِّ، و«بين الإمامين مسلم والدَّارِ قُطْنِيِّ» (ص ٢٣٤) للشيخ ربيع بن هادي المدخلي عفا الله عنه.

قال البغوي في «شرح السنة» (٧ / ١١٣): وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَسْتَجِبُونَ =

٢١٠٠ - وَعَنْ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عِنْدَ الْحَجَرِ فَقَالَ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ»، ثُمَّ قَبَّلَهُ، ثُمَّ حَجَّ أَبُو بَكْرٍ فَوَقَفَ عِنْدَ الْحَجَرِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي لَأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ يُقَبِّلُكَ مَا قَبَّلْتُكَ (١).

٢١٠١ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدِمَ مَكَّةَ وَهُوَ يَشْتَكِي فَطَافَ عَلَى رِجْلَيْهِ، كُلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ بِمِخْجَنِ، فَلَمَّا فَرَعَ مِنْ طَوَافِهِ أَنَاخَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ» (٢).

تَقْبِيلَ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ، فَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْهُ، اسْتَلَمَهُ بِيَدِهِ، وَقَبَّلَ يَدَهُ، وَيَفْعَلُهُ فِي كُلِّ طَوَافَةٍ، فَإِنْ لَمْ يُمَكِّنْ، فَفِي كُلِّ وَتْرٍ، فَإِنْ لَمْ تَصِلْ يَدُهُ إِلَيْهِ اسْتَقْبَلَهُ إِذَا حَادَاهُ وَكَبَّرَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

انظر «عارضضة الأحوذى» لابن العربي (٤ / ٧٤)، و«شرح مُسَلِّمٍ» للنووي (٩ / ٣٩٦ - ٣٩٧)، و«فتح الباري» (٣ / ٥٤٠ - ٥٤١)، و«معالم السنن» (٢ / ١٦٥)، و«التمهيد» لابن عبد البر (٢٢ / ٢٥٧).

(١) **ضعيف**: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «مُسْنَدِهِ» كَمَا فِي «الْمَطَالِبِ الْعَالِيَةِ» (٢ / ٣٨)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٠٥ - ١٠٦) رَقْمَ (٥٧)، وَغَيْرُهُمَا مِنْ طَرِيقِ سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ شَرِيكَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمْرٍ عَنْ عَيْسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ رَجُلٍ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ ... الْحَدِيثُ.

**قُلْتُ**: وَقَدْ اخْتَلَفَ فِيهِ عَلَى سَلِيمَانَ بْنِ بِلَالٍ، فَقَالَ عَنْهُ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَهُوَ شَيْخُ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ، وَقَدْ تَابَعَهُ عَلَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، كَمَا عِنْدَ الْفَاكِهِيِّ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُسَلِّمَةَ كَمَا فِي «الْعَلَلِ» (١ / ١٦٨) لِلدَّارِقُطْنِيِّ.

خَالَفَهُمْ عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ إِذْ سَاقَهُ عَنْ سَلِيمَانَ كَذَلِكَ إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ الْمُبْهَمَ إِذْ قَالَ: عَنْ سَلِيمَانَ عَنْ شَرِيكَ عَنْ عَيْسَى عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

وَقَدْ صَوَّبَ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «الْعَلَلِ» (١ / ١٦٧ - ١٦٨) قَوْلَ مَنْ أَهْبَمَ، ثُمَّ رَأَيْتُ أَنَّ ابْنَ وَهَبٍ كَمَا عِنْدَ الْفَاكِهِيِّ قَالَ فِي رِوَايَتِهِ: عَنْ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي بَكْرٍ.

**قُلْتُ**: وَالْحَدِيثُ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ قَوْلَ عَيْسَى عَنْ رَجُلٍ وَإِنْ أُمِّكِنَ كَوْنَهُ صَحَابِيًّا إِلَّا أَنَّ صُورَةَ الْإِرْسَالِ فِيهِ غَيْرُ مُنْفِيَةٍ، وَمَا وَجَدْتَهُ بَعْدَ عَمْرِو بْنِ وَهَبٍ أَصْرَحَ مِمَّا ذَكَرَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.

وَانظُرْ «الضَّعِيفَةَ» (٩٠٠)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

(٢) **إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ**، وَلَهُ شَوَاهِدٌ يَصِحُّ بِهَا: أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ (١٨٨١)، وَأَحْمَدُ (١ / ٢١٤ - ٢١٥) =

=- (٣٠٤)، وابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٤٤)، وعبد بن حميد (٦١١)، والطَّبْرِيُّ في «تهذيب الآثار» (٥٦ - ٦٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٦٠)، وابن عبد البر في «المتمهيد» (٢ / ٩٦)، وفي «الاستذكار» (١٢ / ٨٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٩٩ - ١٠٠)، وفي «المعرفة» (٧ / ٢٤٤ - ٢٤٥)، وغيرهم من طريق يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس، به.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، فيه: يزيد بن أبي زياد، وهو ضعيف.

والحديث صحيح بشواهده، دون قوله: (وقد اشتكى)<sup>[١]</sup> فهي منكرة، ويزيد بن أبي زياد وإن كان ضعيفاً كما تقدم، فقد تابعه على ذكر استلام الركن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس كما سيأتي تخريجه بلفظ: «أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير يستلم الركن بمحجن».

وتابعه على قوله (وهو يشتكي) سعيد بن جبير، وطاوس مرسلًا كما سيأتي، ولقوله: (فصلى ركعتين)، شاهد من حديث جابر الطويل في حجة الوداع، وتقدم تخريجه مرارًا.

وانظر لزمامًا «فتح الباري» (٣ / ٥٧٣) ط دار الريان.

وأخرجه البخاري (١٦١٢ - ١٦١٣ - ١٩٦٢ - ٥٢٩٣)، والترمذي (٨٨١) من طريق عكرمة عن ابن عباس ولفظه: «طاف النبي ﷺ بالبيت على بعير، كلما أتى على الركن أشار إليه».

وسيأتي تخريجه أيضًا بتوسع في متن الكتاب إن شاء الله.

وأخرج عبد الرزاق (٨٩٢٧)، ومن طريقه الطَّبْرِيُّ في «تهذيب الآثار» في مسند ابن عباس (٨١) عن سفيان الثوري (وسقط من مطبوع عبد الرزاق اسمه) عن حماد بن أبي سليمان، عن سعيد بن جبير، قال: «قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ، ثُمَّ يَقْبَلُ طَرَفَ الْمِحْجَنِ».

= وهو مرسل، رجاله ثقات.

[١] قال البيهقي في «السنن»: هَذِهِ زِيَادَةٌ تَفَرَّدَ بِهَا (يعني يزيد)، وَقَدْ بَيَّنَّ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي رَوَايَةٍ أُخْرَى عَنْهُ، وَعَائِشَةُ بِنْتُ الصِّدِّيقِ الْمَعْنَى: طَوَّافَهُ رَاكِبًا، وَاَنْظُرْ «المعرفة» أيضًا (٧ / ٢٥٩).

٢١٠٢ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: «يَا عُمَرُ، إِنَّكَ رَجُلٌ قَوِيٌّ، لَا تُزَاحِمُ عَلَى الْحَجْرِ فَتُؤْذِي الضَّعِيفَ، إِنْ وَجَدْتَ خَلْوَةً فَاسْتَلِمَهُ، وَإِلَّا فَاسْتَقْبَلَهُ، فَهَلَّلْ وَكَبِّرْ»<sup>(١)</sup>.

= وأخرج الطبري (٨٠) عن الحسن بن يحيى عن عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ عَلَى رَاحِلَتِهِ، وَهُوَ شَاكٍ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَبِهِ، ثُمَّ يَقْبَلُ طَرَفَ الْمِحْجَبِ».

وهذا مرسل، رجاله ثقات أيضًا.

ولصلاة الركعتين بعد الطواف، انظر حديث جابر بن عبد الله الطويل، وهو في «صحيح مسلم» (١٢١٨)، وغيره، وتقدم تحريجه مرارًا.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «السنن المأثور» (٥١٠)، وعبد الرزاق (٣٦ / ٥)، وأحمد (١ / ٢٨)، وابن أبي شيبة (٤ / ١ / ١٤٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٠ / ٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٧٠)، وإسحاق بن راهوية وأبو يعلى كما في «نصب الراية» (٣ / ٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» (٢ / ١٧٨)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣٤)، ومحمد بن أبي عمر والبخاري في «الجامع الكبير» (١ / ٩٧٠) للسيوطي، وغيرهم من طريق أبي يعفور العبدي، قَالَ: سَمِعْتُ شَيْخًا بِمَكَّةَ فِي إِمَارَةِ الْحَجَّاجِ يُحَدِّثُ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، بِهِ.

قُلْتُ: رجاله ثقات، رجال الشيخين غير الشيخ بمكة، وقد سماه سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي «السنن المأثورة»: عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث، وهو من أولاد الصحابة، وأبوه والي مكة لعمر بن الخطاب، والحديث مرسل، وأبو يعفور العبدي اسمه: وقدان، وقيل: واقد.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٨٠ / ٥)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢ / ١٠٢) من طريق مفضل بن صالح عن محمد بن المنكدر، عن سعيد بن المسيب، عن عمر بن الخطاب. ومفضل بن صالح ضعيف.

قال الدارقطني في «العلل» (٢ / ٢٥٢): فقال: ذكره ابن عيينة وغيره عن أبي يعفور، فقال ابن عيينة: ذكروا أنه عبد الرحمن بن نافع بن عبد الحارث.

ورواه أيضًا عيسى بن طلحة بن عبيد الله عن رجل لم يسمه عن عمر.

وقيل: عن عيسى بن طلحة عن عمر مرسلًا.

٢١٠٣ - وَعَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: «سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنِ اسْتِلامِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ، قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ، أَرَأَيْتَ إِنْ غُلِبْتُ، قَالَ: اجْعَلْ أَرَأَيْتَ بِالْيَمَنِ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ» (١).

٢١٠٤ - وَعَنْ جَابِرِ رضي الله عنه فِي صِفَةِ حَجِّ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وَفِيهِ: «...حَتَّى إِذَا أَتَيْنَا الْبَيْتَ مَعَهُ، اسْتَلَمَ الرُّكْنَ فَرَمَلَ ثَلَاثًا وَمَشَى أَرْبَعًا...» (٢).

٢١٠٥ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ: «كَيْفَ صَنَعْتَ يَا أَبَا مُحَمَّدٍ فِي اسْتِلامِ الرُّكْنِ؟» فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: اسْتَلَمْتُ وَتَرَكْتُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: «أَصَبْتَ» (٣).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الطَّيَالِسِيُّ (١٨٦٤)، والبخاري (١٦١١)، والتِّرْمِذِيُّ (٨٦١)، والنَّسَائِيُّ (٥ / ٢٣١)، وأحمد (٢ / ١٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٧٤)، و الجوزي في «تهذيب الكمال» (٩ / ٣١٨ - ٣١٩)، وغيرهم.

قال التِّرْمِذِيُّ: وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّونَ تَقْبِيلَ الْحَجَرِ، فَإِنْ لَمْ يُمْكِنْهُ وَلَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ اسْتَلَمَهُ بِيَدِهِ وَقَبَّلَ يَدَهُ، وَإِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَيْهِ اسْتَقْبَلَهُ إِذَا حَادَى بِهِ وَكَبَّرَ، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ.

وانظر «فتح الباري» (٣ / ٥٥٥).

(٢) صحيح، تقدم تخريجه: قال النووي في «شرح مسلم» (٨ / ٣٣٣): أما قوله (استلم الركن) فمعناه مسحه بيده، وهو سنة في كل طواف.

(٣) مرسل: أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الموطأ» (١ / ٣٦٦)، وعبد الرزاق (٥ / ٣٤ - ٤١)، وابن أبي شيبه (٤ / ١ / ١٤٧)، والحاكم (٣ / ٣٠٦)، والطبراني في «الكبير» (٢٥٧)، وفي «الصغير» (٦٥٠)، والبزار (١١١٣)، وابن سعد في «الطبقات» (٣ / ١٢٥)، وابن حبان (٣٨٢٣)، وأبو نعيم في «الحلية» (٧ / ١٤٠)، والخطيب في «الفيح والتمتفه» (٩٧٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢ / ٢٦٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٨٠)، والفاكهي في «أخبار مكة» (٤٤ - ٤٥)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣٣)، وغيرهم من طريق هشام بن عروة، به.

٢١٠٦ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «طَافَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحَجِّنٍ» (١).

٢١٠٧ - وَعَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ قَبْلَ الْحَجَرِ وَالتَّزَمَهُ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِكَ حَفِيًّا» (٢).

= قُلْتُ: وهذا مرسل.

قال الشافعيُّ فيما نقله عنه البيهقي (٥ / ٨٠): وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ: أَصَبْتُ، أَنَّهُ وَصَفَ لَهُ أَنَّهُ اسْتَلَمَ فِي غَيْرِ زِحَامٍ، وَتَرَكَ فِي زِحَامٍ.

ولزامًا انظر «العلل» للدَّارِقُطَنِيِّ (٤ / ٢٩٢ - ٢٩٤) (١٥ / ٥٦ - ٥٧)، و«المجمع» للهيثمي (٣ / ٢٤١).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٠٧ - ١٦١٢ - ١٦١٣ - ١٦٣٢ - ٥٢٩٣)، وَمُسْلِمٌ (١٢٧٢)، وَأَحْمَدُ (١ / ٢٣٧ - ٢٤٨ - ٢٦٤)، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٦٥)، وَالنَّسَائِيُّ (٢ / ٤٧)، (٥ / ٢٣٣)، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٧٩٢ - ٣٩٢٤)، وَأَبُو دَاوُدَ (١٨٧٧)، وَابْنُ مَاجَةَ (٢٩٤٨)، وَابْنُ الْجَارُودِ (٤٦٣)، وَالشَّافِعِيُّ (١ / ٣٤٥ - ٣٣٦)، وَفِي «الْأُمِّ» (٢ / ٣٢٧)، وَالبُغْوِيُّ فِي «شرح السنة» (١٩٠٧ - ١٩٠٩)، وَالفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٤٥٥)، وَابْنُ حِبَانَ (٣٨٢٥ - ٣٨٢٩)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٢٢ - ٢٧٢٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥ / ٨٤ - ٩٩)، وَفِي «المعرفة» (٢٩٨٥)، وَالطَّبْرَانِيُّ (١١٩٥٥ - ١٢٠٧٠ - ١٢٠٨٠)، وَغَيْرُهُمْ.

وانظر «علل الأحاديث» للهروي (ص ٩٨).

قال الحافظ في «الفتح» (٣ / ٥٥٣): وَهَذَا قَالَ الْجُمْهُورُ أَنَّ السَّنَةَ أَنْ يَسْتَلِمَ الرُّكْنَ وَيُقْبَلَ يَدَهُ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يَسْتَلِمَهُ بِيَدِهِ اسْتَلَمَهُ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَقَبَّلَ ذَلِكَ الشَّيْءَ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَشَارَ إِلَيْهِ وَأَكْتَفَى بِذَلِكَ، وَعَنْ مَالِكٍ فِي رِوَايَةٍ: لَا يُقْبَلُ يَدَهُ، وَكَذَا قَالَ الْقَاسِمُ، وَفِي رِوَايَةٍ عِنْدَ الْمَالِكِيِّ: يَضَعُ يَدَهُ عَلَى فَمِهِ مِنْ غَيْرِ تَقْبِيلٍ.

(٢) صحيح: أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ - وَاللَّفْظُ لَهُ - (١٢٧١)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «المجتبى» (٥ / ٢٢٦ - ٢٢٧)، وَفِي «الْكَبْرِيِّ» (٢ / ٤٠٠)، وَأَحْمَدُ (١ / ٣٩ - ٥٥٤)، وَالطَّبَالِسِيُّ (٣٤)، وَعَبْدُ الرَّزَاقِ (٥ / ٧٢) بِرَقْمِ (٩٠٣٤)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٣ / ٣٤٢)، وَالفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١١٢)، وَأَبُو يَعْلَى (١٨٤ - ٢١٣)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الأوسط» (٥٠٤٧)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الحلية» (٤ / ١٧٦)، وَالبزار (٣٤١)، وَغَيْرُهُمْ مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، بِهِ.

٢١٠٨ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: «طَافَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه عَلَى نَاقَتِهِ الْجُدْعَاءِ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمَحَجَّتِهِ، ثُمَّ يَعْطِفُ الْمَحَجَّنَ وَيُقَبِّلُهُ، حَتَّى فَرَعَ مِنْ سَبْعِهِ، ثُمَّ أَنَاخَهَا عِنْدَ الْمَقَامِ، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ خَرَجَ مِنْ بَابِ الصَّفَا...» (١).

٢١٠٩ - وَعَنْ طَاوُسٍ: «أَنَّ عُمَرَ سَجَدَ عَلَيْهِ» (٢).

٢١١٠ - وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه «أَنَّهُ مَسَحَ الرُّكْنَ بِثَوْبِهِ، ثُمَّ قَبَّلَهُ» (٣).

٢١١١ - وَعَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرِيثٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صلوات الله عليه يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ»، يَعْنِي: الْحَجَرَ (٤).

(١) إسناده ضعيف: تقدم تخريجه في باب كون الطواف سبعة أشواط.

(٢) مرسل: أخرجه ابن أبي شيبة (٤ / ١ / ٣٨٧) حدثنا وكيع، عن حنظلة، عن طاووس، به.

قلت: إسناده مرسل، طاووس لم يدرك عمر رضي الله عنه، وحنظلة هو: ابن أبي سفيان الجمحي. وأخرجه أيضاً: حدثنا حميد بن عبد الرحمن، عن حنظلة، عن طاووس، أن عمر قبل الحجر ثلاثاً وسجد عليه لكل قبلة، وذكر أن النبي صلوات الله عليه فعله.

وأخرجه عبد الرزاق (٥ / ٣٧) عن ابن المبارك أو غيره عن حنظلة قال: سمعت طاووساً، يقول: قبل عمر الركن، يعني: الحجر، ثم سجد عليه، فقال حنظلة: ورأيت طاووساً يفعل ذلك.

وإسحاق بن راهوية في «المسند» كما في «المطالب العالية» (٣ / ٣٢٨) أخبرنا عبيد الله بن موسى (العبيسي مولاهم الكوفي) كلاهما عن حنظلة (ابن أبي سفيان الجمحي) سمعت طاووساً يقول: قبل عمر الركن، ثم سجد عليه، وفي رواية إسحاق ذكر ذلك ثلاثاً.

(٣) إسناده ضعيف: أخرجه عبد الرزاق (٥ / ٧٢) أخبرنا الثوري، وغير واحد، عن الحسين بن عبد الله، عن عكرمة، به.

قلت: الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس القرشي الهاشمي، أبو عبد الله المدني، ضعيف.

انظر «تهذيب الكمال» (٦ / ٣٨٣)، و«تهذيب التهذيب» (٢ / ٣٤٢)، و«التقريب» (١٣٢٦).

(٤) إسناده منقطع: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٧٨)، وحدثني أبو العباس قال: ثنا سعيد=

٢١١٢ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه جَاءَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ مُسَبِّدًا رَأْسَهُ، قَالَ: «فَرَأَيْتَهُ قَبْلَ الرُّكْنِ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَبَّلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَبَّلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ لِابْنِ جُرَيْجٍ: مَا التَّسْبِيدُ؟ فَقَالَ: هُوَ الرَّجُلُ يَغْتَسِلُ، ثُمَّ يُغَطِّي رَأْسَهُ، فَيُلْصِقُ شَعْرَهُ بَعْضَهُ بِبَعْضٍ» (١).

= قَالَ: ثنا حمادُ بنُ زَيْدٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ خَرَيْتٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده منقطع، والزبير بن خريته لا سماع له من أحد من الصحابة.

وسعيد هو: ابن منصور المكي.

(١) اختلف في رفعه ووقفه والوقف أصح: ورد عن ابن عباس من رواية عكرمة، ومحمد بن عباد ابن جعفر، وسعيد بن جبير، ومجاهد بن جبر.

### \* أولاً: رواية عكرمة:

رواها سفيان الثوري، عن حسين بن عبد الله، عن عكرمة، واختلف على سفيان في الرفع والوقف حيث رواها وكيع عنه به موقوفة، ورواها يحيى بن يمان عنه به مرفوعة.

### طريق الوقف:

أخرجها ابن أبي شيبة: حَدَّثَنَا وكيع عن سفيان عن حسين بن عبد الله عن عكرمة عن ابن عباس، سجد عليه [١].

كذا لفظها، وهي رواية مختصرة.

ووكيع من الأئمة الثقات كما هو معروف .

### طريق الرفع:

أخرجها الدارقطني في «السنن» (٢ / ٢٨٩): ثنا محمد بن مخلد، وآخرون قالوا: نا أبو الأحوص القاضي، نا أبو سعيد الجعفي، ثنا ابن يمان، عن سفيان، عن ابن أبي حسين، عن عكرمة، عن ابن عباس، أن النبي ﷺ سجد على الحجر .

[١] «المصنف» بتحقيق الحوت (٣ / ٣٤٢)، وأخرجه عبد الرزاق (٥ / ٧٢) أخبرنا الثوري وعبر واحد، عن الحسين بن عبد الله، عن عكرمة عن ابن عباس: «ثم إنه مسح الركن بشو به ثم قبله» الحسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس ضعيف.

= وأخرجها البيهقي في «السنن الكبرى» (٧٥ / ٥)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٩٠٩) من طريق يحيى بن سليمان الجعفي، عن يحيى بن بيان، به.

ويحيى بن بيان يخطئ كثيراً، وقد تغير، «تقريب التهذيب» (ص ٥٩٨)، ومثله لا يقارن بوكيع.

لكن الحديث مداره على حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس.

قال علي بن المديني: تركت حديثه، «التاريخ الكبير» (٣٨٨ / ٢).

وقال النسائي: متروك الحديث، «الضعفاء والمتروكون» رقم (١٤٥).

وقال ابن حبان: يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، سمعت الدارمي يقول: سألت يحيى بن معين عن حسين بن عبد الله الذي روى عنه ابن إسحاق، فقال: ضعيف، قال أبو حاتم: وهو الذي روى عن عكرمة عن ابن عباس<sup>[١]</sup>.

وقد رماه بعضهم بالزندقة، «تهذيب التهذيب» (٢٩٦ / ٢).

وقال الحافظ: ضعيف «التقريب» (ص ١٦٧).

فالرواية ضعيفة على الوجهين لأن مدارها على هذا الرجل.

#### \* ثانياً: رواية محمد بن عباد بن جعفر:

وقد اختلف عليه فيها من وجهين، الأول في الرفع والوقف، والآخر في ذكر عمر بن الخطاب، حيث رواها ابن جريج عنه، عن ابن عباس موقوفة عليه، ورواها جعفر بن عبد الله بن عثمان، عنه عن ابن عباس عن عمر مرفوعة إلى النبي ﷺ.

#### طريق الوقف:

أخرجها عبد الرزاق عن ابن جريج، قال: أخبرني محمد بن عباد، عن أبي جعفر، أنه رأى ابن عباس جاء يوم التروية مسبداً رأسه، قال: فرأيتُه قبل الركن، ثم سجد عليه، ثم قبله، ثم سجد عليه، ثم قبله، ثم سجد عليه، فقلت لابن جريج: ما التسيّد؟ فقال: هو الرجل يغتسل، ثم يعطي رأسه، فيلصق شعره ببعضه ببعض.

[١] المجروحين (١ / ٢٤٢)، وانظر «التاريخ» لابن معين برواية الدارمي (ص ٩٥).

= وهذا سند صحيح رجاله كلهم ثقات.

وأخرجها ابن أبي شيبة عن وكيع والشافعي عن سعيد بن سالم، ومسلم بن خالد، والفاكهي من طريق سفیان، كلهم عن ابن جريج به، بنحوه<sup>[١]</sup>، ومن طريق الشافعي أخرجها البيهقي.

### طريق الرفع:

أخرجها أبو داود الطيالسي: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عُثْمَانَ الْقُرَشِيُّ - مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ - قَالَ: رَأَيْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَبَّادِ بْنِ جَعْفَرِ قَبْلَ الْحَجَرِ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ خَالَكَ ابْنَ عَبَّاسٍ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: «لَوْ لَمْ أَرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَهُ مَا قَبَّلْتُهُ».

وأخرجها الدارمي عن أبي عاصم النبيل، والفاكهي من طريق عبد الله بن داود الخريبي كلهم عن جعفر بن بنحوه<sup>[٢]</sup>. وجعفر بن عثمان هو: ابن عبد الله بن عثمان، نسبه أبو داود إلى جده، وسيأتي الكلام عنه بعد قليل.

وأخرجها الفاكهي عن محمد بن أبان عن الخريبي به، وابن أبان قال الحافظ: صدوق، تكلم فيه الأزدي<sup>[٣]</sup>. ومن طريق أبي داود أخرجها أبو يعلى، لكن لم يذكر ابن عباس، والظاهر أن ذلك ممن دون أبي داود؛ لأن ابن عباس مذكور في مسنده، كما أن البيهقي أخرجها من طريق أبي داود أيضًا وفيها ذكر ابن عباس، ومن طريق أبي عاصم أخرجها البزار، وابن خزيمة، والفاكهي، والحاكم وعنه البيهقي<sup>[٤]</sup>.

[١] عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٣٧ / ٥) رقم (٨٩١٢)، والشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (١٢٦ - ٣٦٨)، وفي «الأم» (٢١٧٠)، وابن أبي شيبة فِي «المصنف» - أيضًا - (٣ / ٣٤٢) طبعة الحوت، والفاكهي فِي «أخبار مكة» (١ / ١١٤) رقم (٨٥)، والبيهقي فِي «السنن الكبرى» (٥ / ٧٥)، وفي «معرفة السنن والآثار» (٧ / ٢٠٦)، والأزرقي فِي «أخبار مكة» (١ / ٢٦٢).

[٢] الطيالسي فِي «المسند» (ص ٧) رقم (٢٨)، والدارمي فِي «السنن» (٢ / ٧٥) رقم (١٨٦٥)، والفاكهي فِي «أخبار مكة» (١ / ١١١) رقم (٧٧).

[٣] تقريب التهذيب (ص ٤٦٥).

[٤] البزار فِي «البحر الزخار» (١ / ٣٣٢) رقم (٢١٥)، وابن خزيمة فِي «صحيحه» (٤ / ٢١٣) رقم (٢٧١٤)، والفاكهي فِي «أخبار مكة» (١ / ١١١) رقم (٧٦)، والحاكم فِي «المُستدرَك» (١ / ٦٢٥) رقم (١٦٧٢)، والبيهقي فِي «السنن الكبرى» (٥ / ٧٤)، وأبو يعلى (١ / ١٣٤)، والفسوي فِي «المعرفة» (١ / ٢٧٠)، والطحاوي فِي «أحكام القرآن» (٢ / ١١٣ - ١١٤).

= ورواها العُقَيْلِيُّ في «الضعفاء» (١ / ١٨٣) من طريق بشر بن السري، عن جعفر ابن عبد الله بن عُثْمَانَ، به، ولم يذكر عمر، بل ذكره من رواية ابن عباس عن النبي ﷺ.

قال العُقَيْلِيُّ: وجعفر بن عبد الله بن عُثْمَانَ في حديثه وهم واضطراب، ثم ذكر حديث ابن جُرَيْجِ الموقوف، وقال: هو أولى. اهـ.

ولعله يقصد بالاضطراب ذكره للحديث مرة من رواية ابن عباس عن عمر مرفوعاً، ومرة من رواية ابن عباس عن النبي ﷺ مباشرة، ولذلك رجح رواية ابن جُرَيْجِ الموقوفة؛ لأن ابن جُرَيْجِ أوثق منه، ولخلو روايته من هذا الاضطراب.

وجعفر بن عبد الله، وثقه الإمام أحمد<sup>[١]</sup> وذكره ابن حبان في «الثقات» (٨ / ١٥٩)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣ / ٢٤١): ثقة وفيه كلام. اهـ.

### \* ثالثاً: رواية مُجَاهِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:

وهي مرفوعة، من مسند ابن عباس، ولم يذكر عمر.

أخرجها ابن خزيمة، والفاكهي، وابن عدي، والحاكم، والبيهقي وغيرهم من طريق عبد الله ابن مسلم بن هرمز، عن مُجَاهِدِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أن رسول الله ﷺ قبل الركن اليماني ووضع خده عليه»<sup>[٢]</sup>.

قال البيهقي: وقد روى في تقبيله خبر لا يثبت مثله... فساقه ثم قال: تفرد به عبد الله بن مسلم ابن هرمز، وهو ضعيف، والأخبار عن ابن عباس في تقبيل الحجر الأسود والسجود عليه، إلا أن يكون أراد بالركن اليماني الحجر الأسود فإنه أيضاً يسمى بذلك فيكون موافقاً لغيره.

أما الحاكم فقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

[١] «العلل ومعرفة الرجال» (٣ / ٣٧٥) رقم النص (٥٦٥٠)، و«الجرح والتعديل» (٢ / ٤٨٢).

[٢] ابن خزيمة في «صحيحه» (٤ / ٢١٧) رقم (٢٧٢٧)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٣٨) رقم (١٥٠)، ورقم (١٥١)، وابن عدي في «الكامل» (٣ / ٣٩٨) (٤ / ١٥٧)، والحاكم في «المستدرک» (١ / ٦٢٦) رقم (١٦٧٥)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٧٦)، وعبد بن حميد (٦٣٧)، وأبو يعلى (٢٦٠٥)، والدارقطني (٢ / ٢٩٠)، وابن شاهين في «الترغيب في فضائل الأعمال» (٣٣٧)، والخطيب في «المتفق والمفترق» (٨٠١)، وابن الجوزي في «التحقيق» (١٢٩٨)، وانظر «الضعيفة» (٤١٦٩).

= وقال ابن عبد البرّ في «التمهيد» (٢٢ / ٢٦٢): هذا لا يصح.

وعبد الله بن مسلم بن هرمز قال الإمام احمد: ليس بشيء، ضعيف الحديث. «الجرح والتعديل» (٥ / ١٦٤).

وقال ابن معين: ضعيف. «التاريخ برواية الدوري» (رقم ٣٣٨) زاد في رواية: كان يرفع أشياء لا ترفع. «الكامل» (٤ / ١٥٧)، وقال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه «الجرح والتعديل» (٥ / ١٦٤)، وقال ابن عديّ في «الكامل» (٤ / ١٥٧): له أحاديث ليست بالكثيرة، وأحاديثه مقدار ما يرويه لا يتابع عليه، وقال الحافظ في «التقريب» (ص ٣٢٣): ضعيف. اهـ. ولذلك فروايتها هذه ضعيفة، لاسيما مع مخالفة لفظه لألفاظ الآخرين.

#### \* رابعاً: رواية سعيد بن جبیر:

وهي مرفوعة مثل رواية مجاهد من مسند ابن عباس، ولم يذكر عمر، أخرجها أبو يعلى، والفاكهي، والدّارقطني، من طريق إسرائيل عن عبد الله بن مسلم بن هرمز عنه به بلفظ: كان رسول الله ﷺ يقبل الركن اليماني، ويضع خده عليه<sup>[١]</sup>.

وفي رواية الفاكهي قال: «يده» بدل «خده»، وعبد الله بن هرمز، تقدم الكلام عليه، وأنه ضعيف وقد صَعَفَ الهيثمي في «المجمع» (٣ / ٢٤١) هذه الرواية به.

\* والخلاصة: أن هذا الحديث ورد عن ابن عباس من رواية عكرمة، ومن رواية محمد بن عباد ابن جعفر، ومن رواية سعد بن جبیر، ومن رواية مجاهد بن جبر.

فأما رواية عكرمة فمدارها على حسين بن عبد الله، وهو ضعيف، وأما رواية محمد بن عباد فقد وردت على ثلاثة أوجه:

الأول: رواية ابن جريج الموقوفة.

الثاني: رواية أبي داود الطيالسي ومن معه المرفوعة عن جعفر بن عبد الله عن محمد بن عباد به بذكر الحديث من رواية ابن عباس عن عمر.

الثالث: مثل الثاني إلا أنه لم يذكر فيها عمر بل من مسند ابن عباس، وهي رواية بشر بن السري عن جعفر بن عبد الله.

[١] أبو يعلى (٤ / ٤٧٢) رقم (٢٦٠٥)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١١١) رقم (٧٥)، والدّارقطني في «السنن» (٢ / ٢٩٠).

٢١١٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ هَرَوَلَ وَمَشَى أَرْبَعًا، فَاسْتَلَمَهُ، ثُمَّ بَكَى، وَقَالَ: «إِنِّي لِأَعْلَمُ أَنَّكَ لَا تَضُرُّ وَلَا تَنْفَعُ، وَلَكِنْ هَكَذَا فَعَلَ بِكَ أَبِي إِبْرَاهِيمُ»<sup>(١)</sup>.

٢١١٤ - وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَتَى الرُّكْنَ فَوَجَدَهُمْ يَزِدِّحُونَ

=وقد رجح العُقَيْلِيُّ رواية ابن جُرَيْجِ الموقوفة.

وأما رواية سعيد بن جبیر ومجاهد فمدارها على عبد الله بن مسلم بن هرمز، وهو ضعيف، والله أعلم.

قال النووي في «شرح مسلم» (٩ / ٣٩٦): هَذَا الْحَدِيثُ فِيهِ فَوَائِدٌ مِنْهَا: اسْتِحْبَابُ تَقْبِيلِ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فِي الطَّوَافِ بَعْدَ اسْتِئْذَانِهِ، وَكَذَا يُسْتَحَبُّ السُّجُودُ عَلَى الْحَجَرِ أَيْضًا بِأَنْ يَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَيْهِ فَيَسْتَحَبُّ أَنْ يَسْتَلِمَهُ ثُمَّ يَقْبَلَهُ ثُمَّ يَضَعَ جَبْهَتَهُ عَلَيْهِ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَمَذْهَبُ الْجُمْهُورِ وَحَكَاهُ ابْنُ الْمُنْذِرِ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَابْنِ عَبَّاسٍ وَطَاوُسٍ وَالشَّافِعِيِّ. وَأَحْمَدُ قَالَ: وَبِهِ أَقُولُ قَالَ: وَقَدْ رُوِيَ فِيهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَنْفَرَدَ مَالِكٌ عَنِ الْعُلَمَاءِ فَقَالَ: السُّجُودُ عَلَيْهِ بِدَعَاةٍ وَاعْتَرَفَ الْقَاضِي عِيَّاضُ الْمَالِكِيُّ بِشُدُودِ مَالِكٍ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَنِ الْعُلَمَاءِ.

وانظر «المجموع» للنووي (٨ / ٥٧ - ٦٢).

قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢ / ٢٦١): وَفِي التَّرْغِيبِ فِي اسْتِئْذَانِهِ آثَارٌ كَثِيرَةٌ ذَكَرَهُ الْحَزْرَاعِيُّ فِي كِتَابِ «فَضَائِلِ مَكَّةَ» الْكِتَابِ الْكَبِيرِ، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمٍ بْنُ هُرْمَزٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اسْتَلَمَ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ قَبْلَهُ وَوَضَعَ خَدَّهُ الْأَيْمَنَ عَلَيْهِ.

قال ابن عبد البر: هَذَا لَا يَصِحُّ وَإِنَّمَا الْمَعْرُوفُ قَبْلَ يَدِهِ، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ تَقْبِيلُ الْحَجَرِ الْأَسْوَدِ وَوَضْعُ الْوَجْهِ عَلَيْهِ، وَقَدْ جَاءَ هَذَا الْحَدِيثُ كَمَا تَرَى وَكَيْسَ يُعْرَفُ بِالْمَدِينَةِ الْعَمَلُ بِهِ، فَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وانظر «مواهب الجليل» (٣ / ١٠٨)، و«الشرح الكبير» (٢ / ٤١)، و«منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل» (٢ / ٢٦١ - ٢٦٧)، و«شرح كفاية الطالب الرباني وحاشيته» (١ / ٦٦٣)، وغيرهم.

(١) منكر: تقدم تخريجه في باب كون الطواف سبعة أشواط.

عَلَيْهِ اسْتَقْبَلَ وَدَعَا ثُمَّ طَافَ، وَإِذَا رَأَى خَلْوَةَ اسْتَلَمَهُ<sup>(١)</sup>.

٢١١٥ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «كَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه قَلَّ مَا يُزَاحِمُ عَلَى الْحَجْرِ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَوْمًا زَاحِمًا عَلَيْهِ حَتَّى رَثِمَ<sup>(٢)</sup> فَأَبْتَدَرَ مَنْخِرَاهُ دَمًّا»<sup>(٣)</sup>.

٢١١٦ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «طَفْتُ مَعَهُ - ابْنِ عُمَرَ - فَكَانَ لَا يُزَاحِمُ عَلَى الْحَجْرِ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْآثَارِ» (١ / ٥٤٠) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ (الدورقي) حَدَّثَنَا هَشِيمٌ (ابن بشير الواسطي).

والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٠٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢ / ٢٥٧) كلاهما من طريق سعيد بن منصور عن أبي عوانة (الوضاح بن عبد الله الشكري)، وهذا لفظه، كلاهما (هشيم، وأبو عوانة) عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه قال: إن عبد الرحمن ... فذكره.

وعزه المحدث الطبري في «القرى» (ص ٢٨٦) إلى سعيد بن منصور.

ولفظ الطبري: عن عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن جده ابن عوف أنه كان إذا أتى على الحجر الأسود، فإذا رأى خلوة استلمه، وإن رأى زحاما كبر وهلل ومضى.

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري، المدني، ثقة مكثر.

وقد نص الأئمة على عدم سماعه من أبيه عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

انظر «تهذيب الكمال» (٣٣ / ٣٧٠)، و«تهذيب التهذيب» (١٢ / ١١٧)، و«التقريب» (٨١٤٢)، و«جامع التحصيل» (٣٧٨).

(٢) رثم: رثمتُ أنفه إذا كسرتة حتى أدميته، انظر «الصحاح» للجوهري (٦ / ٢٠٥).

(٣) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٢٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٨١) كلاهما من طرق عن عمر بن ذر (المرهبي) عن مجاهد (ابن جبر)، به.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤ / ٢٤٨) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ (القرشي الكوفي)، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ (سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الكوفي)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ (الأسدي مولا هم الكوفي) به.

والأثر صحيح.

٢١١٧ - وَعَنْ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَطُوفُ بِالْهَاجِرَةِ فَازْدَحَمَ النَّاسَ عَلَى الْحَجَرِ فَطَرَحُوا امْرَأَةً، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه: «عَلَامٌ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا؟ إِنَّمَا جِئْتُمْ بُغَاةَ خَيْرٍ، فَمَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَلِمَهُ فَلْيَسْتَلِمَهُ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَقْضِ طَوَافَهُ»<sup>(١)</sup>.

٢١١٨ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، «أَنَّهُ كَانَ يَسْتَلِمُهُ وَلَا يَزَاحِمُ عَلَيْهِ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ»<sup>(٢)</sup>.

٢١١٩ - وَعَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنه يَقُولُ: «إِذَا وَجَدْتَ عَلَى الرُّكْنِ زَحَامًا فَلَا تُؤْذِ أَحَدًا وَلَا تُؤْذِ، وَامْضِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١/ ١٢٩) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَاشِمٍ (العبدى الطوسى)، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ (محمد بن خازم الضرير).

وابنُ حَزْمٍ فِي «المُحَلَّى» (٥/ ٢١٩) مِنْ طَرِيقِ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، كِلَاهُمَا (أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَالثَّوْرِيُّ) عَنْ جَمِيلِ بْنِ زَيْدٍ، بِهِ.

جَمِيلُ بْنُ زَيْدٍ الطَّائِيُّ الكُوفِيُّ، أَوْ البَصْرِيُّ، قَالَ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ، وَقَالَ البُخَارِيُّ: لَمْ يَصِحَّ حَدِيثُهُ، وَقَالَ النَّسَائِيُّ: لَيْسَ بِثِقَّةٍ، وَقَالَ أَبُو حَاتِمٍ: ضَعِيفٌ.

وَذَكَرَهُ السَّاجِيُّ وَالعُقَيْلِيُّ فِي «الصُّعْفَاءِ»، وَابْنُ حَبَانَ فِي «المَجْرُوحِينَ».

وَقَالَ ابْنُ حَبَانَ: رَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَلَمْ يَرِ ابْنَ عُمَرَ، دَخَلَ الْمَدِينَةَ بَعْدَ مَوْتِ ابْنِ عُمَرَ، فَجَمَعَ أَحَادِيثَ ابْنِ عُمَرَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى البَصْرَةِ وَرَوَاهَا.

انظُر «الجُرحَ وَالتَّعْدِيلَ» (٢/ ٥١٧)، وَ«الكَامِلَ» لابْنِ عَدِي (٢/ ١٧١) «المَجْرُوحِينَ» (١/ ٢١٧)، وَ«مِيزَانَ الْعَدَالَةِ» (٢/ ١٧١)، وَ«تَعْجِيلَ الْمَنْفَعَةِ» (١/ ٣٩٤)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» (٢/ ١١٤).

وَالْأَثَرُ ضَعِيفٌ مُرْسَلٌ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المُصَنَّفِ» (٤/ ٢٤٨) حَدَّثَنَا وَكَيْعُ (ابْنُ الجُراحِ) عَنْ أَبِي العَوَامِ (عَبْدُ العَزِيزِ بْنِ الرَّبِيعِ البَاهِلِيُّ البَصْرِيُّ) عَنْ عَطَاءِ (ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ) بِهِ.

(٣) إِسْنَادُهُ حَسَنٌ: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٥/ ٣٦)، وَالأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» =

٢١٢٠ - وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، قَالَ: «لَوَدِدْتُ أَنَّ الَّذِي يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنِ - يَعْنِي الْحَجَرَ - يَنْقَلِبُ كَفَافًا لَالَهُ وَلَا عَلَيْهِ»<sup>(١)</sup>.

٢١٢١ - وَعَنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ زَاخَمَ عَلَى الْحَجْرِ حَتَّى دَمِيَ

= (١ / ٣٣١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٠٣ - ١٣٠)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٨١)، وفي «المعرفة» (٢٩٣٥) بنحوه من طريق الشافعي - وهو في «مسنده» (٩٥٤)، وفي «الأم» (٢ / ١٧٢) - كلهم من طرق عن عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج أخبرني عطاء (ابن أبي رباح) به.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤ / ٢٤٨) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضَيْلٍ (محمد الضبي مولاهم الكوفي)، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ (ابن أبي رباح)، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يُزَاحَمَ عَلَى الْحَجْرِ؛ تُؤْذِي مُسْلِمًا أَوْ يُؤْذِيكَ.

حجاج هو: ابن أخطأ، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

وأخرج البيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٨١) أَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرٍ بْنُ قَتَادَةَ (عمر بن عبد العزيز)، أَنبَأَ أَبُو عَمْرٍو بْنُ مَطَرٍ (محمد بن جعفر بن مطر)، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ الْفَقِيهَ بِالْبَصْرَةِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ حَسَابٍ (الغبري البصري)، ثنا معاوية الضال (معاوية ابن عبد الكريم الثقفي مولاهم البصري)، حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ (المكي)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: إِنَّمَا أَمْرُكُمْ أَنْ تَطُوفُوا، فَإِنْ تَيَسَّرَ عَلَيْكُمْ، فَتَسَلَّمُوا.

(١) إسناده ضعيف: أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٥ / ٣٦)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٣١) كلاهما من طرق عن سفيان الثوري عن جابر عن أبي عبد الله<sup>[١]</sup> عن ابن عباس، به.

جابر هو: ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي.

أبو عبد الله هو: شعبة بن دينار الهاشمي، المدني مولى ابن عباس، صدوق سيئ الحفظ.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٢ / ٤٩٧)، و«تهذيب التهذيب» (٤ / ٣٤٧)، و«التقريب» (٢٧٩٢).

[١] تحرف عند الفاكهي إلى (أبي عبيد الله).

(١) إسناده حسن: أخرجه عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المُصَنَّف» (٥ / ٣٥)، وابن أبي شيبة في «المُصَنَّف» (٤ / ٢٤٨)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣٢)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٢٩) كلهم من طرق عن طلحة بن يحيى (ابن يحيى التيمي المدني)<sup>[١]</sup> عن القاسم (ابن محمد بن أبي بكر) به.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المُصَنَّف» (٥ / ٣٥)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» (١ / ٣٨٢)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣١)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٣١ - ١٤٢) كلهم من طرق عن نافع أن ابنَ عَمَرَ كَانَ لَا يَدْعُهُمَا فِي كُلِّ طَوْفٍ طَافَ بِهِمَا حَتَّى يَسْتَلِمَهُمَا، لَقَدْ زَا حَمَ عَلَى الرُّكْنِ مَرَّةً فِي شِدَّةِ الزَّحَامِ حَتَّى يَرَعَفَ، ثُمَّ يَجِيءُ فَيَغْسِلُهُ.

وأخرج أبو يعلى في «المسند» (١٠ / ١٤٨) حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُوحٍ (الحبطي مولا هم الأبي)، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ (الأزدي البصري)، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عَمَرَ «أَنَّهُ كَانَ يُزَاحِمُ عَلَى الرُّكْنِ، فَإِذَا رَأَوْهُ وَسَعُوا لَهُ، قَالَ نَافِعٌ: فَلَقَدْ وَقَعْتُ يَوْمًا فِي زَحَامِ النَّاسِ، فَوَضَعَ رَجُلٌ مِرْفَقَهُ مِنِّي خَلْفِي، وَوَقَعَ الرَّجُلُ مِنِّي أَمَامِي، وَوَقَعْتُ مِنِّي خَلْفِي، فَهَا ظَنَنْتُ أَنَّ أَنْفَلْتَ حَتَّى يَقْتُلُونِي وَأَبِي هُوَ إِلَّا أَنْ يَتَقَدَّمَ».

وأخرج الطبري في «تهذيب الآثار» (١ / ٥٠٥) حَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ الْهَاشِمِيُّ صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ثَمَامَةُ بْنُ عُبَيْدَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، (محمد بن مسلم المكي) قَالَ: «جِئْنَا ابْنَ عَمَرَ، وَقَدْ دَخَلَ الطَّوَافَ، فَدَخَلْنَا مَعَهُ حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى الْحَجَرِ، فَقَامَ بِحِيَالِهِ، وَالنَّاسُ يَزْدَحْمُونَ عَلَى الْحَجَرِ، فَلَمْ يَزَلْ قَائِمًا حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَوْ قَرَأَ رَجُلٌ، قَرَأَ حَسْبَاءَ آيَةٍ»، فذكر نحوه وفيه زيادة.

ثمامة بن عبيدة العبدي البصري، أبو خليفة، ضعفه علي بن المديني، ونسبه إلى الكذب، وقال أبو حاتم: منكر الحديث.

انظر «الجرح والتعديل» (٢ / ٤٦٧)، و«الكامل في الضعفاء» (٢ / ١٠٨)، و«ميزان الاعتدال» (١ / ٣٧٢).

وأخرج الأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٣٢) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ (القداح المكي)، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، أَخْبَرَنِي حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ الْجَمْحِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ كَانَ لَا يَتْرُكُ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ فِي الرَّحَامِ وَلَا غَيْرِهِ، حَتَّى رَأَيْتُهُ زَا حَمَنَا عَنْهُ يَوْمَ النَّحْرِ، وَأَصَابَهُ دَمٌ، فَقَالَ: قَدْ أَخْطَأْنَا هَذِهِ الْمَرَّةَ».

[١] جاء في «مصنف عبد الرزاق»: (طلحة بن إسحاق بن طلحة)، وهو خطأ ظاهر.

٢١٢٢ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ، قَالَ: «كُنْتُ أَرَاكُمْ أَنَا وَسَالِمٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى الرُّكْنَيْنِ»<sup>(١)</sup>.

٢١٢٣ - وَعَنْ يَحْيَى الْبَكَّاءِ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه لَا يَذُرُّ أَنْ يَسْتَلِمَ الْحَجَرَ الْأَسْوَدَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ، فَمَرَّ يَوْمًا بِالْحَجَرِ الْأَسْوَدِ فَطَوَاهُ»<sup>(٢)</sup> وَلَمْ يَسْتَلِمْهُ فَظَنَرْتُ فَإِذَا عَلَى الْحَجَرِ زَعْفَرَانٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ إِنَّمَا تَرَكَهُ مِنْ أَجْلِ الزَّعْفَرَانِ»<sup>(٣)</sup>.

=عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَاجِ الْقُرَشِيِّ، أَبُو سَاجِ الْجَزْرِيِّ مَوْلَى بَنِي أُمِيَّةَ، وَقَدْ يُنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، فِيهِ ضَعْفٌ.

انظر «تهذيب الكمال» (١٩ / ٤٦٩)، و«تهذيب التهذيب» (٧ / ١٤٥)، و«التقريب» (٤٥٠٦).

والأثر حسن من الطريق الأولى، والله أعلم.

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٥ / ٣٥)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ٣٣٢)، وَلَفْظُهُ: كُنْتُ أَرَاكُمْ أَنَا وَسَالِمٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَلَى الرُّكْنِ حَتَّى نَسْتَلِمَ.

وَالفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٢٨) كَلَّمَهُ عَنْ سَفِيَانَ بْنِ عَيْنَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي حُرَّةَ (النَّصِيبِيِّ) بِهِ.

(٢) أَي: أَعْرَضَ عَنْهُ، انظر «تاج العروس» (١ / ٢٢٩).

(٣) ضَعِيفٌ: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٢٩) حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ، قَالَ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، عَنْ يَحْيَى الْبَكَّاءِ، بِهِ.

الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْمُؤْمِنِ لَمْ أَجِدْ لَهُ تَرْجُمَةً.

عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ بْنُ صَهْبِيبِ الْوَأَسِطِيُّ أَبُو الْحَسَنِ التِّيمِيُّ مَوْلَاهُمْ، صَدُوقٌ يَخْطِئُ، وَيَصِرُ وَرْمِيً بِالْتَّشْيِيعِ.

انظر «تهذيب الكمال» (٢٠ / ٥٠٤)، و«تهذيب التهذيب» (٧ / ٣٤٨)، و«التقريب» (٤٧٥٨).

يَحْيَى الْبَكَّاءُ هُوَ: يَحْيَى بْنُ مَسْلَمٍ، أَوْ ابْنُ سَلِيمٍ، الْأَزْدِيُّ الْبَصْرِيُّ الْهَدَنِيُّ، مَوْلَاهُمْ، ضَعِيفٌ.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣١ / ٥٣٣)، و«تهذيب التهذيب» (١١ / ٢٧٩)، و«التقريب» (٧٦٤٥).

٢١٢٤ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: «قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَرَأَيْتَ تَقْبِيلَ النَّاسِ أَيْدِيَهُمْ إِذَا اسْتَلَمُوا الرُّكْنَ أَكَانَ مِمَّنْ مَضَى فِي شَيْءٍ؟ قَالَ: نَعَمْ رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ، وَأَبَا سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ إِذَا اسْتَلَمُوا قَبَلُوا أَيْدِيَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: فَأَبْنُ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: وَأَبْنُ عَبَّاسٍ حَسِبْتُ كَثِيرًا»<sup>(١)</sup>.

٢١٢٥ - وَعَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: «طُفْتُ مَعَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، وَمَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَعَ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، فَمَا رَأَيْتُ مِنْهُمْ إِنْسَانًا اسْتَلَمَهُ حَتَّى فَرَّغَ»<sup>(٢)</sup>.

٢١٢٦ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُرْتَفِعِ، أَنَّهُ رَأَى ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِذَا

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٥ / ٤٠)، وابن أبي شيبة في «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٠٤)، والشَّافِعِيُّ فِي «المسند» (٨٨٦)، وفي «الأم» (٢ / ١٧١)، والطَّبْرِيُّ فِي «تهذيب الآثار» (١ / ٥٠٤)، والأزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (١ / ٣٤٢)، والفاكهي فِي «أخبار مكة» (١ / ١٥٥ - ١٥٦)، والدَّارِقُطْنِيُّ فِي «السنن» (٢ / ٢٨٩)، والبيهقي فِي «السنن» (٥ / ٧٥)، وفي «المعرفة» (٢٩١٣) كلهم من طرق عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) به، ولم يذكر ابن أبي شيبة جابر بن عبد الله.

وعزاه المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «القرى» (ص ٢٨٢) إلى سعيد بن منصور.

وانظر «فتح الباري» (٣ / ٥٥٢).

وأخرج ابن أبي شيبة فِي «المُصَنَّفِ» (٤ / ٤٠٤) (١٤٧٦٠)، ومُسْلِمٌ (١٢٨٦)، وابن خزيمة فِي «صحيحه» (٤ / ٢١٣)، والبيهقي فِي «السنن» (٥ / ٧٥)، وغيرهم من طرق عن نافع قال: رَأَيْتُ ابْنَ عَمَرَ اسْتَلَمَ الْحَجَرَ بِيَدِهِ، وَقَبَّلَ يَدَهُ، وَقَالَ: مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أخبار مكة» (١ / ٣٣٥) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ سَالِمِ

(القداح) عن عُثْمَانَ بْنِ سَاحٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي أُبَيْسَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، بِهِ.

عُثْمَانُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ سَاحٍ الْقُرَشِيُّ، وَقَدْ يَنْسَبُ إِلَى جَدِّهِ، فِيهِ ضَعْفٌ.

والأثر ضعيف.

اسْتَلَمَا مَسْحًا وَجُوهَهُمَا بِأَيْدِيهَا (١).

٢١٢٧ - وَعَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه يَوْمًا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ فَالْتَفَتَ فَلَمْ يَرَ خَلْفَهُ إِلَّا رَجُلًا أَوْ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، فَعَمَدَ إِلَى الرُّكْنِ فَقَبَّلَهُ ثُمَّ عَادَ فَقَبَّلَهُ» (٢).

٢١٢٨ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ حَرْمَلٍ، قَالَ: «سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ: كَيْفَ أَصْنَعُ إِذَا حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْحَجَرِ؟ قَالَ: كُنَّا إِذَا حِيلَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ نَقْرَعُهُ بِالْعَصَا، ثُمَّ نَقْبَلُهُ» (٣).

(١) إسناده صحيح: أخرجه عبد الرزاق في «المُصنَّف» (٥ / ٤٢)، ومن طريقه الفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٥٦)، وابن أبي شيبة في «المُصنَّف» (٤ / ٤٠٤) (١٤٧٦٢)، والطبري في «تهذيب الآثار» (١ / ٥٠٤)، وفيهما: (حدَّثنا أبو أسامة - حماد بن أسامة)، وفيهما: (فأما أحدهما فقبل يده، والآخر مسح بها وجهه)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١٥٦) من طريق أبي عدي وفيه: (ويضعان أيديهما على أفواههما) كلهم (عبد الرزاق، وأبو أسامة، وابن أبي عدي) عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني محمد بن المرتفع (العبدري القرشي) به.

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكُهِيُّ فِي «أخبار مكة» (١ / ١٠٦) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زُبَيْرٍ (المكي)، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ (السيبي الكوفي)، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ (ابن الزبير)، قَالَ: كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ رضي الله عنه إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ أَمَرَ يَدَهُ عَلَى وَجْهِهِ طَوْلًا.

(٢) إسناده صحيح: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ١١٣) حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ (البصري)، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ (العنبري البصري)، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ (عبد الله المزني مولاهم)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ (ابن سيرين) به.

(٣) إسناده صحيح: أخرجه الطبري في «تهذيب الآثار» (١ / ٥٠٤)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٣ / ١٠١٩)، والفاكهي في «أخبار مكة» (١ / ٢٤٨) نحوه، والطبراني في «الكبير» (١٣ / ١٠٠) كلهم من طرق عن زيد بن جبير بن حرملة (الطائي الكوفي) به.

قال في «مجمع الزوائد» (٣ / ٥٤٢): رواه الطبراني في «الكبير» بأسانيد وبعضها رجاله ثقات. وأخرج الطبري في «تهذيب الآثار» (١ / ٥٠٤) حَدَّثَنَا ابْنُ حَمِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ (ابن عبد الحميد الضبي) عن مغيرة (ابن مقسم الضبي مولاهم) عن امرأة أنها رأت ابن عمر يستلم الحجر بالمحجن.

٢١٢٩ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الطَّوَافِ، فَنَظَرَ إِلَى رَجُلٍ يَطُوفُ كَالْبَدَوِيِّ طَوِيلَ مُضْطَرَبِ حُجْرَةٍ مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ: «أَيُّ شَيْءٍ تَصْنَعُ هَاهُنَا؟» قَالَ: أَطُوفُ. فَقَالَ: «مِثْلَ الْجَمَلِ تُخْبِطُ وَلَا تَسْتَلِمُ وَلَا تُكَبِّرُ وَلَا تَذْكُرُ اللَّهَ تَعَالَى؟» ثُمَّ قَالَ لَهُ: «مَا اسْمُكَ؟» قَالَ: حُنَيْنٌ. قَالَ: فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ لَا يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ قَالَ: «أَحْنَيْنِي هُوَ؟» (١).

٢١٣٠ - وَعَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ كَانَ يَطُوفُ وَلَا يَسْتَلِمُ حَتَّى يَنْصَرِفَ» (٢).

٢١٣١ - وَعَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، «أَنَّهُ رَأَاهُ بَدَأَ فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ، ثُمَّ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ فَرَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ أَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى خَلْفَهُ رَكَعَتَيْنِ» (٣).

= ابن حميد هو: محمد بن حميد الرازي، وحافظ، ضعيف، والأثر صحيح من الطريق الأولى.

(١) أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ٣٣٥)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ٢٢) بِنَحْوِهِ، كِلَاهُمَا مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ (الْمَكِّي)، حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ (ابْنُ جَبْرِ الْمَكِّي) بِهِ.

يَحْيَى بْنُ سَلِيمٍ الْقُرَشِيُّ الطَّائِفِيُّ، أَبُو مُحَمَّدٍ، وَيُقَالُ: أَبُو زَكْرِيَا الْمَكِّي، صَدُوقٌ، سَيِّئُ الْحِفْظِ. انْظُرْ «تَهْذِيبَ الْكَمَالِ» (٣١ / ٣٦٥)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» (١١ / ٢٢٦)، وَ«التَّقْرِيبَ» (٧٥٦٣).

(٢) إسناده ضعيف: أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٤٦) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ (ابْنُ كَاسِبِ الْمَدِينِيِّ)، وَهَارُونُ بْنُ مُوسَى بْنِ طَرِيفٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - قَالَا: ثنا ابْنُ وَهَبٍ (عَبْدُ اللَّهِ) أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ (الْأَنْصَارِيُّ مَوْلَاهُمُ الْمَصْرِيُّ)، أَنَّ سَعْدَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ (ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفِ الزُّهْرِيِّ)، عَنْ أَبِيهِ، بِهِ.

هاون بن موسى بن طريف لم أجده له ترجمة.

وعزاه المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «الْقُرَى» (ص ٢٩١) إِلَى سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

(٣) إسناده صحيح: سياتي تحريجه في باب صلاة ركعتين بعد الطواف.

٢١٣٢ - وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: «سَمِعْتُ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَسْتَحِبُّ إِذَا رَفَعَ الَّذِي يَطُوفُ بِالْبَيْتِ يَدَهُ عَلَى الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ أَنْ يَضَعَهَا عَلَى فِيهِ» (١).

٢١٣٣ - وَعَنْ طَارِقٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ يَلْتَرِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَّ» (٢).

٢١٣٤ - وَعَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ قَالَ: «كُنْتُ أَطُوفُ مَعَ مُجَاهِدٍ فَلَمَّ أَرَهُ تَرَكَ الْيَمَانِيَّ أَنْ يَسْتَلِمَهُ، وَلَمْ أَرَهُ دَنَا مِنَ الْحَجَرِ» (٣).

٢١٣٥ - وَعَنْ حَنْظَلَةَ، قَالَ: «رَأَيْتُ طَاوُسًا فَعَلَهُ» يَعْنِي: سَجَدَ عَلَيْهِ (٤).

(١) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٤٣ / ١٦٤)، وَحَدَّثَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ قَالَ: قَالَ مَالِكٌ، بِهِ.

قُلْتُ: قَالَهُ مَالِكٌ فِي «الْمَوْطَأَ» (٢ / ٣٠٦).

(٢) إسناده حسن: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٤٢ - ١٤٣ / ١٦٣) حَدَّثَنِي أَبُو الْعَبَّاسِ قَالَ: ثنا أَبُو بَكْرٍ قَالَ: ثنا هُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَسَنِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ طَارِقٍ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن، هُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ: الرَّوَّاسِيُّ، وَطَارِقٌ هُوَ: ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَلِي.

(٣) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٤٠ / ١٥٨) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجُبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، وَيَعْقُوبُ بْنُ هُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا بَشْرُ بْنُ السَّرِيِّ قَالَ: ثنا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ، بِهِ.

(٤) إسناده صحيح: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٨٨) حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ حَنْظَلَةَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده صحيح، حَنْظَلَةُ هُوَ: ابْنُ أَبِي سَفْيَانَ الْجَمْحِي.

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٩٠) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ هُمَيْدٍ قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدِ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ قَالَ: كَانَ طَاوُسٌ إِذَا وَجَدَ الرُّكْنَ خَالِيًا قَبْلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ عَلَيْهِ، وَقَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ، وَقَبْلَهُ وَسَجَدَ عَلَيْهِ.

قُلْتُ: إسناده ضعيف، محمد بن خالد، هو ابن حويرث المخزومي المكي، مستور كما في «التقريب».

وَأَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٢ / ١٧١) أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سَفْيَانَ، بِهِ.

قُلْتُ: إسناده حسن.

- ٢١٣٦ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: تَقْبِيلُ الرُّكْنِ؟ قَالَ: «حَسَنٌ» (١).
- ٢١٣٧ - وَعَنْ أَبِي حَمَادٍ قَالَ: «رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ رضي الله عنه قَبْلَ أَنْ يُسْتَخْلَفَ طَافَ بِالْبَيْتِ ثُمَّ قَبَّلَ الْحَجَرَ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ طَوَافِهِ أَتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ طَافَ الثَّانِيَةَ، فَلَمَّا دَنَا مِنَ الْحَجَرِ وَضَعَ خَدَّهُ عَلَيْهِ فَمَسَحَ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى أَثَرِ سُجُودِهِ، ثُمَّ أَمَرَهُ عَلَى أَنْفِهِ وَشَفْتَيْهِ» (٢).
- ٢١٣٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبَّانَ قَالَ: «رَأَيْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ الْأَسْوَدَ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَعَلَى خَدِّهِ» (٣).
- ٢١٣٩ - وَعَنْ سُفْيَانَ قَالَ: «رَأَيْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى إِذَا اسْتَلَّمَ الرُّكْنَ يَضَعُ يَدَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ وَعَلَى خَدِّهِ» (٤).

- (١) إسناده حسن: أخرجه عبد الرزاق (٥ / ٧١) عن ابن جريج، به.
- (٢) في إسناده من لم يعرفهم: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٠) حدَّثنا ابنُ أبي مسرَّة، قال: ثنا عمرُ بنُ سهلٍ المازنيُّ، قال: ثنا أبو حمادٍ، به.
- وأخرجه أيضًا برقم (٥٩) حدَّثنا أبو بشرٍ قال: ثنا أبو قتيبة، عن زيد بن عبد الرحمن قال: رأيتُ عمرَ بنَ عبد العزيز رضي الله عنه إذا استلم الحجرَ مسحَ يده على وجهه ولحيته.
- قُلْتُ: في إسناده من لم أقف على ترجمته.
- أبو قتيبة هو: مسلم بن قتيبة الخراساني، وزيد بن عبد الرحمن لم أعرفه.
- وأخرجه عبد الرزاق (٥ / ٤٢) عن سعد بن حمادٍ قال: أخبرني موسى ابنُ أبي الفرات، أو فلان بنُ أبي الفرات قال: «رأيتُ عمرَ بنَ عبد العزيز يستلم الرُّكْنَ اليمانيَّ، ثم يقبلُ يده، ثم يمسحُ بها وجهه».
- (٣) إسناده ضعيف: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٧)، وعبد الرزاق (٥ / ٤٢)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ٣٤٤)، وغيرهم من طريق سفيان عن حميد بن حبان، به.
- قُلْتُ: إسناده ضعيف، حميد بن حبان الجعفري، قال أبو حاتم: مجهول، انظر «الجرح والتعديل» (٣ / ٢٢٠).
- (٤) إسناده صحيح: أخرجه الفاكهي في «أخبار مكة» (٨٨)، والأزرقي في «أخبار مكة» (١ / ١) =

٢١٤٠ - وَعَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ - إِنَّ شَاءَ اللَّهُ - قَالَ: «صَعَّ خَدَّيْكَ عَلَى الْبَيْتِ وَلَا تَسْجُدْ عَلَيْهِ» (١).

٢١٤١ - وَعَنْ زَيْدِ بْنِ السَّائِبِ قَالَ: «رَأَيْتُ خَارِجَةَ بِنَ زَيْدٍ إِذَا حَادَى الرُّكْنَ فَلَمْ يَسْتَلِمَ رَفَعَ يَدَيْهِ وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ إِلَى مَنْكِبَيْهِ» (٢).

٢١٤٢ - وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ قَالَ: «رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يَمْسُحُ الْحَجَرَ ثُمَّ يُقَبِّلُ يَدَهُ» (٣).

٢١٤٣ - وَعَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَهْجُرُوا بِالْإِفَاضَةِ، وَأَفَاضَ فِي نِسَائِهِ لَيْلًا عَلَى رَاحِلَتِهِ، يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمُحَجَّتِهِ، أَظْنُهُ قَالَ:

= (٣٤٤) من طريق سفيان، به.

(١) أَخْرَجَهُ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٨٩) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، بِهِ.

**قُلْتُ:** عبد الكريم يحتمل أن يكون: عبد الكريم بن مالك الجزري، كما يحتمل أن يكون أبا أمية بن أبي المخارق؛ لأنهما في طبقة واحدة، وقد اشتركا في الأخذ عن مُجَاهِدٍ، كما أخذ عنهما السفينان وغيرُهما، والأول ثقة، والآخر ضعيف، والله أعلم.

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ فِي «المُصَنَّفِ» (٥ / ٧٤) عَنْ ابْنِ عَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ: وَيُكْرَهُ أَنْ يَضَعَ الرَّجُلُ جَبْهَتَهُ عَلَى الْبَيْتِ وَلَكِنْ يَدُهُ.

**قُلْتُ:** إسناده صحيح.

(٢) **إسناده حسن:** أَخْرَجَهُ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٦٠) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ عِيسَى قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ السَّائِبِ، بِهِ.

**قُلْتُ:** إسناده حسن، زيد بن السائب، أبو السائب، صدوق، كما في «الجرح والتعديل» (٣ / ٥٦٤).

(٣) **إسناده حسن:** أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٥٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْفَاكَهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢٠٨) حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ وَعَبْدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهِ.

وَيُقْبَلُ طَرْفَ الْمُحْجِنِ» (١).

٢١٤٤ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ قَالَ: «مَا رَأَيْتُ أَبِي اسْتَلَمَ الْحَجَرَ إِلَّا قَبْلَ يَدِهِ» (٢).

### باب التكبير إذا أتى الركن الأسود (٣)

٢١٤٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنه، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم طَافَ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى بَعِيرٍ، كَلَّمَا أَتَى عَلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ بِشَيْءٍ فِي يَدِهِ وَكَبَّرَ» (٤).

(١) مرسل: أَخْرَجَهُ الشَّافِعِيُّ فِي «الْأَمِّ» (٢ / ٤٠٢)، وَفِي «مُسْنَدِهِ» (١٠٠٦ - ١٠٠٧) أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، بِهِ.

وَمِنْ طَرِيقِ الشَّافِعِيِّ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥ / ١٠١)، وَفِي «الْمَعْرِفَةِ» (٢٩٨٩).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ (٨٩٢٥)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (١٤٢٨١)، وَالْأَزْرَقِيُّ فِي «تَارِيخِ مَكَّةَ» كَمَا فِي «نَسَبِ الرَّايَةِ» (٣ / ٩٠) بِمِثْلِهِ.

(٢) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤ / ١ / ٣٥١) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْفَاكُهَيْيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١ / ١٥٨ / ٢٠٩) حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ قَالَ: ثنا حَمَّادُ ابْنُ أُسَامَةَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، بِهِ.

(٣) مِنْ كِتَابِي «الْجَامِعَ الْعَامَ فِي الْأَدْعِيَةِ وَالْأَذْكَارِ» (٢ / ٤٣١ - ٤٤٤).

(٤) صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (١٦٣٢) بَلْفِظِهِ، (١٦١٢) بِنَحْوِهِ دُونَ قَوْلِهِ: (وَكَبَّرَ) (١٦١٣) بِنَحْوِهِ، (٥٢٩٣) بِنَحْوِهِ، وَالتِّرْمِذِيُّ (٨٦٥) بِنَحْوِهِ دُونَ ذِكْرِ التَّكْبِيرِ، وَقَالَ: حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالنَّسَائِيُّ (٢٩٥٥) بِنَحْوِهِ، وَالدَّارِمِيُّ (١٨٤٥)، وَابْنُ خَزِيمَةَ (٢٧٢٢) - (٢٧٢٤)، وَأَحْمَدُ (١ / ٢٦٤)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (٥ / ٨٤ - ٩٩)، وَابْنُ حَبَانَ (٣٨٢٥)، وَالتَّطَبْرَانِيُّ (١١٩٥٥)، وَالبَغْوِيُّ فِي «شَرْحِ السَّنَةِ» (١٩٠٩) مِنْ طَرِيقِ خَالِدِ الْحِذَاءِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ مَرْفُوعًا.

قُلْتُ: وَقَدْ وَرَدَ التَّكْبِيرُ عِنْدَ الرُّكْنِ الثَّانِي أَيْضًا، مِنْ رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ سَلِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ